

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد الخرابشة
وعضوية القضاة السادة
يسام العتوم ، عادل الخصاونة ، خديفة السليمان ، محمد طلال الحمصي

بمقتها : الحقوقية

رقم القضية :

٢٠٠٥/٤٣٧٢

المميز : بلدية الطفيلة الكبرى .

وكيله المحامي محمد المحاسنة .

المميز ضده : مصطفى بخيت المراتيات .

وكيله المحامي محمد القطارنة .

بتاريخ ٢٠٠٥/١١/٢٧ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة استئناف
حقوق معان في القضية رقم ١٨٢ / ٢٠٠٥ فصل ٢٠٠٥/٨/٢١ المتضمن رد الاستئناف
وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة صلح حقوق الطفيلة رقم ٢٠٠٤/٦/١٠ فصل
٢٠٠٥/٦/٢٩ القاضي برد دعوى المدعية مع تضمينها الرسوم والمصاريف ومبلغ (٣٠)
دينار اتعاب محاماة .

وتلخص أسباب التمييز بما يلي :

١- خالفت محكمة الاستئناف القانون مخالفة صريحة حينما اعتبرت أن البيانات تخضع
لقانون المالكين والمستأجرين وخالفت صريح نص المادة (٣/ج) من قانون المالكين
والمستأجرين .

... () ...

() ...

... 1983 ...

...

... 1983 ...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

